

ص-0000141-30102-08-2022

من المديرية العامة للأداءات إلى

19 أفريل 2022

شركة في شخص ممثلها القانوني

الموضوع: حول توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 14 مارس 2022.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أن شركة متحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد بعنوان نشاط "صنع المنتجات الورقية" تحت نظام التصدير الكلي، هذا وقد بينتم أن مصالح مكتب مراقبة الأداءات نهج اللجنة بأريانة رفضت تمكينكم من تجديد شهادة توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة في إطار الفقرة الفرعية 3 من الفقرة I من الفصل 11 من مجلة الأداء المذكور نظرا لعدم تطابق المبالغ المضمنة بالفواتير الصادرة لفائدة حريفكم المستقر خارج البلاد التونسية ورقم المعاملات المصرح به والمضمن بالتصاريح الديوانية، وتطلبون التدخل لحل الإشكال المطروح موضحين أن الفواتير المذكورة تقديرية وليست نهائية.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنكم مدعوون للاتصال في الغرض بمكتب مراقبة الأداءات بنهج اللجنة.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المندوب العام للأداءات
للإيضاح: نتيجة التفرغ حرم العربي